النهي عن ذكر محاسن امرأة أخرى عند زوجها

س : هل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث ينهى عن أن تذكر الزوجة لزوجها محاسن ومفاتن أمرأة أخرى ؟.

ج: نعم ، ورد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها ) رواه البخاري

قال الحافظ ابن حجر : " قال القابسي : الحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة أو الافتتان بالموصوفة " انتهى

( لا تباشر المرأة المرأة ) المباشرة بمعنى الملامسة , وأصله من لمس البشرة البشرة , والبشرة ظاهر جلد الإنسان .

وإذا باشرتها فإنها فتحس بنعومة بدنها وغير ذلك ، وقد يكون المراد مطلق الاطلاع على بدنها ، مما يجوز للمرأة أن تراه ولا يجوز أن يراه للرجل .

( فتنعتها ) أي : تصف ما رأت من حسن بشرتها . ( كأنه ينظر إليها ) : لدقة الوصف وكثرة الإيضاح ، فيتعلق قلبه بها ويقع بذلك فتنة .

الإسلام سؤال وجواب